

الملحق (أ)

الخدمة المرخصة

المادة (١) مع عدم الإخلال بأحكام هذا الترخيص والملاحق الصادرة برفقته يخول المرخص له تقديم خدمة مجموعة الرسائل القصيرة عن طريق شبكة الاتصالات العامة والتي تتيح بموجبها لقدم الخدمة أو المنتفعين إرسال أو تبادل رسائل قصيرة (نصية، صوتية، مرئية) وتكون موجهة مباشرة للمنتفع وذلك بغرض الترويج لمنتج معين أو تزويده بمعلومات أو إخطاره بمستجدات أو الإجابة على استفسارات أو تقديم خدمة معينة.

المادة (٢) تكون الأنشطة المسموح بها في نطاق تقديم الخدمات المقررة بموجب هذا الملحق القيام بالآتي:

(أ) الفوترة

(ب) SMS Gate Way Platform

(ج) User pack-end system

(د) MMS Platform

المادة (٣) يلتزم المرخص له أو وكيله من الباطن أن يحصل على ترخيص بتوزيع المحتوى من الجهة المختصة وفقا للقوانين السارية حيث يكون المرخص له مسؤولاً عن محتوى ومضامين البرامج التي يتم توزيعها على المنتفعين وذلك وفقا لقانون المطبوعات والنشر وقانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة وأية قوانين أخرى ذات صلة.

المادة (٤) يلتزم المرخص له في نطاق هذا الملحق بما يلي :

١. القيام من وقت لآخر بإخطار منتفعيه بالكيفية التي تمكنهم من اتخاذ الاحتياطات الكافية لحمايتهم من حالات إساءة استخدام خدمة الرسائل القصيرة بما في ذلك الفيروسات والأخطار المشابهة.

٢. أن يكون تقديم الخدمات المهنية مثل (الاستشارات الطبية أو القانونية أو الهندسية أو المالية وغيرها) وفقا للضوابط والقيود التي تحددها القوانين والقرارات وحصر تقديمها على من يحملون التصاريح المهنية الصادرة من الجهات المختصة.

٣. العمل بالضوابط والقواعد المنظمة للعروض الترويجية لخدمات الاتصالات

4. وكذلك القوانين السارية في هذا الشأن، كما لا يجوز له استخدام أرقام هواتف المنتفعين أو الأرقام الواردة عن طريقهم في حملات إعلانية أو بيع قواعد البيانات للمنتفعين المتوفرة لديه والتي تحتوي على أرقام اتصالات إلى جهات أخرى بدون اتفاق مكتوب يتضمن الإذن المسبق من صاحب الرقم.
5. يلتزم المرخص له أن تكون أجهزة الخوادم (servers سيرفرز) المستخدمة لتقديم الخدمة المنصوص عليها في أحكام هذا الملحق داخل السلطنة.
6. يكون المرخص له مسؤولاً عن جميع الآثار القانونية الناجمة عن الأضرار التي تحدث بسبب وقائع القذف أو التشهير أو الافتراء أو انتهاك لأي حقوق ناشئة عن أو متصلة بالمعلومات المرسله من قبل المرخص له عبر خدمة الرسائل القصيرة الصادرة من المرخص له أو تقع تحت سيطرته وعليه اتخاذ التدابير الفنية والإجرائية اللازمة للحيلولة دون ذلك.